

**قرار مشترك**

**للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية
والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة
بإجراء مباراة مشتركة لتوظيف متصرفين من الدرجة الثانية**

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية،
الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاولين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتعديل وتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر بتاريخ 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة رقم 3079.12 صادر في 7 رمضان 1433 (27 يوليو 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة الذي تم اعتماده لإجراء المباراة المشتركة؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 الصادر في 28 من رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة المتعلقة بالترخيص للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، من أجل استعمال المناصب المالية المحدثة برسم سنة 2017 قصد التوظيف؛
- وعلى رسالتى السيد رئيس الحكومة المتعلقتين بالترخيص للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة، من أجل استعمال المناصب المالية المحدثة برسم سنتى 2017 و 2018 قصد التوظيف.

قراراً ما يلى:

المادة الأولى: تجرى يوم الأحد 22 أبريل 2018 بمقرات تحدد لاحقاً بالرباط، مباراة مشتركة بين الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية والوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة، وذلك لتوظيف تسعة (9) متصرفين من الدرجة الثانية في التخصصات التالية:

مقر التعيين بالإدارة المركزية	عدد المناصب المتبارى في شأنها	التخصص
وزارة الشؤون العامة والحكامة	4	إدارة الأعمال / مالية المقاولات
وزارة الشؤون العامة والحكامة / وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية	2	تدبير الموارد البشرية
وزارة الشؤون العامة والحكامة	1	تدبير المالي والمحاسباتي
وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية	1	تدبير المشاريع
وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية	1	العلاقات الدولية

المادة الثانية: توزع المناصب المفتوحة للنباري على الوزارتين المعنietين كما يلى:

عدد المناصب المخصصة لها	الوزارة
3	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية
6	الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة

المادة الثالثة: سيتم الاعتماد في إجراء اختبارات هذه المباراة المشتركة على قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة رقم 3079.12 الصادر في 7 رمضان 1433 (27 يوليو 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة.

المادة الرابعة: يحتفظ ب 25% من المناصب للمترشحين من قدماء المقاومين ومكفولى الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، ونسبة 7% بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الخامسة: تفتح المباراة المشتركة المذكورة أعلاه في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر، الحاصلين على شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة، المسلمة من طرف المؤسسات الجامعية الوطنية، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، وذلك في التخصصات المشار إليها أعلاه.

المادة السادسة: يجب أن ترسل ملفات الترشيح متضمنة جميع الوثائق المطلوبة، وجوباً عن طريق البريد، إلى العنوان المبين أسفله، ويعتبر يوم 12 أبريل 2018 آخر أجل لقبولها.

حرر بالرباط، في 2 مرسى 2018

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة 	الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية
-----------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------

عنوان المراسلة:

مباراة توظيف متصرفين من الدرجة الثانية

تخصص:

وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية

مديرية الموارد البشرية والمالية (قسم الموارد البشرية)

شارع الحاج أحمد الشرقاوي - ص. ب. 1076 - الحي الإداري - أكدال - الرباط